

الإدارة العامة للجمارك
إدارة الشئون القانونية

رقم الرمز (٣)

تعليمات جمركية رقم (٥٩) لسنة ٢٠٢٥

بشأن رفع الحظر عن استيراد جميع لحوم الطيور
(الطازجة / المبردة / المجمدة / المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها
ومنتجاتها وبيض المائدة من جمهورية بنغلاديش بسبب انتهاء تفشي مرض
انفلونزا الطيور شديد الضراوة

مدير عام الجمارك:-

بناءً على كتاب نائب الرئيس للشئون الإدارية والمالية والفنية رقم
(أج / ن م م أ / ٧٤٩) المؤرخ في ٢٠٢٥/١٢/٧ والمرفق طية القرار الإداري رقم (٢١٦٤ لسنة ٢٠٢٥)
و المنشور في الجريدة الرسمية الكويت اليوم في العدد رقم (١٧٦٨) السنة الحادية
والسبعون يوم الأحد ١٦ جمادي الآخرة ١٤٤٧ هـ الموافق ٢٠٢٥/١٢/٧ الصادر من وزارة التجارة
والصناعة والمتضمن الآتي:-

مادة أولى

رفع الحظر عن استيراد جميع لحوم الطيور (الطازجة / المبردة / المجمدة / المصنعة)
بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها وبيض المائدة من جمهورية بنغلاديش بسبب انتهاء
تفشي مرض انفلونزا الطيور شديد الضراوة .

مادة ثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار ويعمل به
من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

وعليه يرجى من السادة مدراء الإدارات التوثيقية للعلم والإيعاز للمختصين لديهم
للتقيد بما ورد أعلاه والعمل على تنفيذه اعتباراً من تاريخ صدوره.
للعلم والعمل بموجبه ،،،

صدر بتاريخ: ١٧ / ١٢ / ٢٠٢٥

رئيس

الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع
- فريق ديوان الحاسبة
- غرفة التجارة والصناعة
- وزارة التجارة والصناعة
- كافة الإدارة التوثيقية
- نائب الرئيس للشئون الإدارية والمالية والفنية .
- مكتب العلاقات العامة وخدمة المواطن لشر التعليمات الجمركية في الموقع الرسمي للإدارة العامة للجمارك .
- إسماء الكندري (١٠٦١٩)



التاريخ: 25/12/2025

الإشارة: 749/م.ج.أ.ح.م.ك

(11175)

السيد المحترم / رئيس الإدارة العامة للجمارك
تحية طيبة وبعد ...

الموضوع: جريدة الكويت اليوم العدد 1768

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه نرفق لكم القرار الإداري رقم (2164) لعام 2025 بشأن رفع الحظر عن استيراد جميع لحوم الطيور (الطاويزة المبردة المجمدة المصنعة) بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها، وبيض المائدة من جمهورية بنغلاديش بسبب انتهاء تفشي مرض انفلونزا الطيور شديدة الضراوة. وذلك لإحالة لإدارة الشؤون القانونية لإصدار التعليمات الجمركية الخاصة بذلك.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

نائب الرئيس

للشؤون الإدارية والمالية والفنية

ف.الحمد محمد عيسى الفهد
نائب الرئيس
للشؤون الإدارية والمالية والفنية (أ)

السيد مدير إدارة الشؤون القانونية
يخضع للإستمارة
14/14

السيد المحترم / السيد
14/10
ر

قرار إداري رقم (2164) لعام 2025

وكل وزارة التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على

- مرسوم بالقانون رقم (43) لسنة 1964م بشأن الاستيراد والتصدير
- ومضى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م بشأن الاشتراك
- على الأختار في السلع وتحديد أسعار بعضها والأعمال الخرفية وتحديد
- أسعار بعضها وتعديلاته
- ومضى المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980م بإصدار قانون
- التجارة والقوانين المعدلة له
- ومضى المرسوم رقم (191) لسنة 2015م في شأن تنظيم وزارة
- تجارة والصناعة
- ومضى القرار الوزاري رقم 216 لسنة 2014م بإصدار اللائحة
- التنفيذية للقانون رقم (117) لسنة 2013م الصادر بتعديل بعض
- أحكام المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م
- ومضى القرار الوزاري رقم (43) لسنة 2025م بشأن تفويض وكيل
- الوزارة في بعض الاختصاصات
- ومضى كتاب هيئة العامة للجمارك والتعديلات رقم (2814) بتاريخ
- 2025/11/24م بشأن توصيات الاحتجاج رقم (10/2025)
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة

فقرر

المادة الأولى

رفع حظر عن استيراد جميع حبوب الطيور (المطازجة - مذبذبة - أعفنة -
- مفضلة) بكافة أنواعها ومستيفات ومستحفظات. وبمضي المادة من
الجمهورية العراقية بسبب انتهاء تفويض مرض الطيور الشديد

المادة الثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار
وبمضي من تاريخ صدوره وبشأن في الجريدة الرسمية
وكل وزارة التجارة والصناعة

صدر في 27 نوفمبر 2025م

قرار إداري رقم (2165) لعام 2025

وكل وزارة التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على

- المرسوم بالقانون رقم (43) لسنة 1964م بشأن الاستيراد
- ولاتجته التنفيذية
- ومضى المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م بشأن الاشتراك
- على الأختار في السلع وتحديد أسعار بعضها والأعمال الخرفية وتحديد
- أسعار بعضها وتعديلاته
- ومضى المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980م بإصدار قانون
- التجارة والقوانين المعدلة له
- ومضى المرسوم رقم (191) لسنة 2015م في شأن تنظيم وزارة
- التجارة والصناعة
- ومضى القرار الوزاري رقم (216) لسنة 2014م بإصدار اللائحة
- التنفيذية للقانون رقم (117) لسنة 2013م الصادر بتعديل بعض
- أحكام المرسوم بالقانون رقم (10) لسنة 1979م
- ومضى القرار الوزاري رقم (43) لسنة 2025م بشأن تفويض وكيل
- الوزارة في بعض الاختصاصات
- ومضى كتاب هيئة العامة للجمارك والتعديلات رقم (2814) بتاريخ
- 2025/11/24م بشأن توصيات الاحتجاج رقم (10/2025)
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة

فقرر

المادة الأولى

السماح باستيراد المواد الغذائية المشتقة من الأبقار المصنوعة منها في
دستور قانون حيوانات الباس في المنظمة العالمية لصحة
WOAH المادة 2 11.4 في الفصل 11.4 الخاص بمرض حيوان
القط من الدول المصدرة بشأن قرارات حظر متعلقة بالمرض

المادة الثانية

على جميع جهات الاختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار
وبمضي من تاريخ صدوره وبشأن في الجريدة الرسمية
وكل وزارة التجارة والصناعة

صدر في 27 نوفمبر 2025م